


مُسْنَدُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ

الْجُمُعَةُ الْأُولَى

نَرَوِي نَحْنُ الْبَاجِثِينَ بِجَمْعِيَّةِ الْمُكْتَبِزِ الْإِسْلَامِيِّ مُسْنَدَ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ بِالْإِجَارَةِ مِنْ شَيْخِنَا الْعَلَّامَةِ فَضِيلَةَ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ جُمُعَةَ مُحَمَّدٍ مُفْتِيَ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ عَنْ شَيْخِهِ الْمُحَدَّثِ أَبِي الْفَضْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّدِيقِ الْعُمَارِيِّ عَنْ شَيْخِهِ الْمُعَمَّرِ دُوَيْدَارِ التَّلَاوِيِّ الْكُفْرَاوِيِّ وَقَدْ جَاوَزَ الْمِائَةَ بِبَيْتِهِ بِتَلَا عَنْ الْبُرْهَانَ إِبْرَاهِيمَ الْبَاجُورِيِّ بِالْعَامَّةِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ الْأَمِيرِ الْمِصْرِيِّ الْمَالِكِيِّ عَنْ شَيْخِهِ الْإِمَامِ نُورِ الدِّينِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الصَّبْعِيِّ الْعَدَوِيِّ الْمَالِكِيِّ عَنْ شَيْخِهِ ابْنِ عَقِيلَةَ الْمَكِّيِّ الصُّوفِيِّ عَنْ شَيْخِهِ حَسَنِ الْعَجِيمِيِّ الصُّوفِيِّ عَنْ شَيْخِهِ الصَّبْعِيِّ الْقُطْبِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ النَّبِيِّ الدَّجَانِيِّ الْقَشَائِثِيِّ عَنِ الشَّمْسِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ الرَّمْلِيِّ عُمْدَةَ الشَّافِعِيَّةِ عَنْ شَيْخِ الْإِسْلَامِ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ حَجْرٍ الْعَسْقَلَانِيِّ عَنِ الصَّلَاحِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنِ الْفَخْرِ بْنِ الْبُخَارِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَنْبَلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَرَجِ الْمَكْبُرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْخُصَيْنِ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ التَّمِيمِيُّ الْوَاعِظُ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْمَذْهَبِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ الْقَطِيعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ عَنْ وَالِدِهِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى ❖ نَعَمُ الْأَمْرُ كَذَلِكَ ❖ وَكَتَبَ فَضِيلَةُ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ عَلِيِّ جُمُعَةَ مُفْتِيَ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ .



جمعية الملك فيصل الإسلامي



مِثْمَنِيَّةٌ ٢/١ بِسْمِ

مسند ١

حديث ١

أَخْبَرَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُصَيْنِ الشَّيْبَانِي قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ فَأَقْرَأُ بِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمِيمِيِّ الْوَاعِظُ وَيُعْرَفُ بِابْنِ الْمُدْهَبِ قِرَاءَةً مِنْ أَصْلِ سَمَاعِهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكِ الْقَطِيعِيِّ قِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ **حدثنا** أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ بْنِ هِلَالِ بْنِ أَسَدٍ مِنْ كِتَابِهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ^١ إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي

حديث ١ ① في م، تاريخ دمشق ٥/٣٠، الأحاديث المختارة ١/١٤٣: حدثنا. والمثبت من ظ ١١، ص ٤،....

خَالِدٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ ^١ قَامَ أَبُو بَكْرٍ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا ^٢ النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ ^٣ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ صَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ ^٤ ^{١٠٥/٥} وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُعَيِّرُوهُ ^٥ أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابِهِ **حديثنا** عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَسُفْيَانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْوَالِيِّ عَنْ أَسْمَاءَ ^٦ بِنِ الْحَكَمِ الْفَزَارِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنْتُ إِذَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حَدِيثًا نَفَعَنِي اللَّهُ بِمَا شَاءَ مِنْهُ وَإِذَا حَدَّثَنِي عَنْهُ غَيْرِي اسْتَحْلَفْتُهُ فَإِذَا حَلَفَ لِي صَدَّقْتُهُ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنِي وَصَدَّقَ أَبُو بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ مَا مِنْ رَجُلٍ يُدْنِبُ ذَنْبًا فَيَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ قَالَ مِسْعَرٌ وَيُصَلِّيُ وَقَالَ سُفْيَانُ ثُمَّ يُصَلِّيُ رَكَعَتَيْنِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا غَفَرَ لَهُ ^٧ **حديثنا** عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو سَعِيدٍ يَغْنِي الْعَنْقَرِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ اشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ عَازِبٍ سَرَجًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِعَازِبٍ مَرِ الْبَرَاءَ فَلْيَحْمِلْهُ إِلَى مَنْزِلِي فَقَالَ لَا حَتَّى نُحَدِّثَا كَيْفَ صَنَعْتَ حِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَنْتَ مَعَهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ خَرَجْنَا فَأَدْجَنَّا فَأَحْتُنَّا يَوْمَنَا وَلَيْلَتَنَا حَتَّى أَظْهَرْنَا وَقَامَ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ فَضَرَبْتُ بِبَصْرِي هَلْ أَرَى ظِلًّا نَأْوِي إِلَيْهِ فَإِذَا أَنَا بِصَخْرَةٍ فَأَهْوَيْتُ إِلَيْهَا فَإِذَا بِقِيَّةٍ ^٨ ظِلُّهَا فَسَوَّيْتُه

حديث ٢

حديث ٣

ق، ح، ص، ك، الميمنية، الحدائق لابن الجوزي ٢/ ١٩٢، المعتلى، الإتحاف. ١٠ في ك: قيس حدثنا قال. والمثبت من بقية النسخ، تاريخ دمشق، الحدائق. وقيس هو ابن أبي حازم، ترجمته في تهذيب الكمال ١٠/ ٢٤. ١٠. في م، ح، تاريخ دمشق، الحدائق، المعتلى، الإتحاف: قال أيها. والمثبت من بقية النسخ. ١٠. في ق، نسخة على كل من ص، م، ح، ص، المعتلى، الإتحاف: ينكروه. وفي ك: ينكروه أي يغيروه. والمثبت من ظ ١١، ص، م، ح، ص، الميمنية، نسخة على ق، تاريخ دمشق، الحدائق. **حديثنا** ٢. في م: إسماعيل. وهو تحريف. والمثبت من بقية النسخ، الحدائق لابن الجوزي ٣/ ٧٣، أسد الغابة ٣/ ٢٢٣، تفسير ابن كثير ١/ ٤٠٧، المعتلى، الإتحاف. وأسماء بن الحكم الفزاري ترجمته في تهذيب الكمال ٢/ ٥٣٣. ١١ في ظ ١١: غَفَرَ. على ما لم يسم فاعله. والضبط المثبت من ص، م. **حديثنا** ٣. في ق: بفيئة. وفي حاشيتها نقلا عن النهاية: الفيئة بوزن الفيعة الحالة من الرجوع عن الشيء. والكلمة محتملة للقراءتين في ص، م، ح، ك. والمثبت من ظ ١١، م، ح، ص، الميمنية، نسخة على ق مجودة، الحدائق لابن الجوزي ١/ ١٠١، البداية والنهاية ٤/ ٤٦٥. وقال السندی في حاشيته ق ٣: بقية ظلها بقاف وتشديد ياء، والخبر مقدر، أي موجودة. اهـ.....

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفَرَشْتُ لَهُ فَرْوَةً وَقُلْتُ اضْطَجِعْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاضْطَجَعَ ثُمَّ خَرَجْتُ
 أَنْظُرُ هَلْ أَرَى أَحَدًا مِنَ الطَّلَبِ ① فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتَ يَا غُلَامٌ فَقَالَ لِرَجُلٍ
 مِنْ قُرَيْشٍ فَسَمَّاهُ فَعَرَفْتُهُ فَقُلْتُ هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ② قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ
 لِي قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْهَا ثُمَّ أَمَرْتُهُ فَفَقَصَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ثُمَّ أَمَرْتُهُ
 فَفَقَصَ كَفَّيْهِ مِنَ الْغُبَارِ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ عَلَى فِيهَا خِرْقَةٌ فَخَلَبْتُ لِي كُثْبَةً مِنَ اللَّبَنِ ③ فَصَبَبْتُ
 يَغْنِي الْمَاءَ عَلَى الْقَدَحِ حَتَّى بَرَدَ ④ أَسْفَلُهُ ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَافَيْتُهُ وَقَدْ اسْتَيْقِظَ
 فَقُلْتُ اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيْتُ ثُمَّ قُلْتُ هَلْ أَنَى لِلرَّحِيلِ ⑤ قَالَ فَارْتَحِلْنَا
 وَالْقَوْمُ يَطْلُبُونَا ⑥ فَلَمْ يَدْرِكْنَا أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكِ بْنِ جُعْشِمٍ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فَقُلْتُ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقْنَا فَقَالَ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا حَتَّى إِذَا دَنَا مِنَّا فَكَانَ
 بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ قَدْرٌ رُخٍّ ⑦ أَوْ رُخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الطَّلَبُ قَدْ لَحِقْنَا
 وَبَكَيْتُ قَالَ لِمَ تَبْكِي قَالَ قُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ مَا عَلَى نَفْسِي أَبِيكَ وَلَكِنْ أَبِيكَ عَلَيْكَ قَالَ فَدَعَا

① قال السندی: قيل جمع طالب كخدم جمع خادم أو مصدر أقيم مقامه أو على حذف المضاف أي أهل الطلب قلت: قوله هذا الطلب قد لحقنا فيما بعد يدل على أنه ليس بجمع. اهـ. ② قال السندی: بفتحيتين هو المشهور، وروى بضم وإسكان باء، أي شياه ذوات ألبان. اهـ. ③ الكثبة من اللبن القليل منه، وقيل قدر حلبة. اللسان كذب. ④ قوله: يعني الماء. ليس في ص، ق، ح، صل، الحدائق، وضرب عليه في ظ ١١. وأثبتناه من م، مح، ك، الميمنية، نسخة على كل من ص، ق، البداية والنهاية ٤/٤٦٦. ⑤ قال السندی: المشهور فتح الراء، وقيل: تضم. اهـ. ⑥ في حاشية السندی ق ٣: ثم قال. وفي بعض النسخ: ثم قلت. والصواب: قال. كما في ترتيب المسند، وصحيح مسلم. اهـ. والمثبت من كل النسخ، الحدائق، البداية والنهاية، وهكذا رواه البزار في مسنده ١/١١٨ عن حوثة، عن عمرو بن محمد العنقزي شيخ الإمام أحمد، وهكذا رواه عبد الله بن رجاء الغداني عند البخاري ٣٦٩٥، وعبيد الله بن موسى عند ابن أبي شيبة ٨/٤٥٦، وعثمان بن عمر عند المروزي في مسند أبي بكر الصديق ٦٥، جميعا عن إسرائيل. وفي رواية زهير عن أبي إسحاق عند البخاري ٣٦٥٨، ومسلم ٧٧٠٦: ثم قال. ⑦ في مح، الميمنية: أنى الرحيل. وفي صل: أن للرحيل. وفي م، نسخة على ق، البداية والنهاية: أن الرحيل. وغير واضحة في ك. والمثبت من ظ ١١، ص، ح، الحدائق. وقال السندی: أنى للرحيل: أي هل جاء وقته، وأنى كرمي، ومنه قوله تعالى: ﴿لَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ﴾ ١٦/٥٧. اهـ. وقال ابن الأثير في النهاية أنا: وفي حديث الهجرة: هل أنى الرحيل. أي حان وقته، تقول: أنى يأتي. وفي رواية: هل أن الرحيل. أي قرب. اهـ. ⑧ بحذف نون الرفع دون ناصب أو جازم، وهو وجه جائز. راجع شرح التسهيل لابن مالك ١/٥٢. ⑨ في نسخة على ق مجودة: قيد ر. والمثبت من بقية النسخ، الحدائق، أسد الغابة ٢/٢٦٥، البداية والنهاية.....

عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ فَسَاخَتْ قَوَائِمُ فَرَسِهِ إِلَى بَطْنِهَا فِي
 أَرْضٍ صَلْدٍ وَوَتَبَ عَنْهَا وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُجِيبَنِي بِمَا
 أَنَا فِيهِ فَوَاللَّهِ لَأَعْمِيَنَّ عَلَيَّ مَنْ وَرَائِي مِنَ الطَّلَبِ وَهَذِهِ كِنَاتِي فَخُذْ مِنْهَا سَهْمًا فَإِنَّكَ
 سَمْتَرُ بَابِلِي وَغَنَمِي فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتَكَ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 لَا حَاجَةَ لِي فِيهَا قَالَ وَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُطْلِقَ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ وَمَضَى
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَتَلَقَّاهُ النَّاسُ فَخَرَجُوا فِي الطَّرِيقِ وَعَلَى
 الْأَجَاجِيرِ ^① فَاشْتَدَّ الخَدَمُ وَالصَّبِيانُ فِي الطَّرِيقِ يَقُولُونَ اللَّهُ أَكْبَرُ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 جَاءَ مُحَمَّدٌ قَالَ وَتَنَارَعَ الْقَوْمُ أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْزِلُ اللَّيْلَةَ عَلَى بَنِي
 النَّجَّارِ أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِأَكْرَمِهِمْ بِذَلِكَ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا حَيْثُ أُمِرَ قَالَ الْبَرَاءُ بْنُ
 عَازِبٍ أَوْلُ مَنْ كَانَ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مُضْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الدَّارِ ثُمَّ
 قَدِمَ عَلَيْنَا ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى أَخُو بَنِي فِهْرِ ثُمَّ قَدِمَ عَلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي
 عِشْرِينَ رَجُلًا فَقُلْنَا مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَى أَثَرِي ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ قَالَ الْبَرَاءُ وَلَمْ يَقْدَمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَرَأْتُ سُورًا مِنَ
 الْمُفْضَلِ قَالَ إِسْرَائِيلُ وَكَانَ الْبَرَاءُ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ قَالَ
 حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ قَالَ قَالَ إِسْرَائِيلُ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ يُثَيْعٍ عَنْ أَبِي
 بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ بِبَرَاءَةَ لِأَهْلِ مَكَّةَ لَا يَحْجُ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ
 عُرْيَانٌ وَلَا يَدْخُلُ الْجُنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ مُدَّةٌ فَأَجَلُهُ إِلَى
 مُدَّتِهِ وَاللَّهُ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ قَالَ فَسَارَ بِهَا ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ لِعَلِّي الْحَقُّ فَرَدَّ عَلَيَّ
 أَبَا بَكْرٍ وَبَلَّغَهَا أَنْتَ قَالَ فَفَعَلَ قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ بَكَى قَالَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَ فِي شَيْءٍ قَالَ مَا حَدَّثَ فِيكَ إِلَّا خَيْرٌ وَلَكِنْ أَمَرْتُ أَنْ
 لَا يُبَلِّغَهُ ^② إِلَّا أَنَا أَوْ رَجُلٌ مِنِّي **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

حديث ٤

حديث ٥

① في نسخة على كل من ص، ح، صل، الحدائق ١/ ق ١٠٢: الأناجير. والمثبت من بقية النسخ، البداية
 والنهاية ٤/٤٦٧، وهما لغتان، ففي النهاية أجز: الإجاز بكسر الهمزة وتشديد الجيم: السطح الذي
 ليس حوالبه ما يرد الساقط عنه. والإجاز بالنون لغة فيه، والجمع: الأناجير والأناجير، ومنه
 حديث الهجرة. اهـ. حديث ٤. في م، نسخة على كل من ص، صل، ك: يبلغها. وقال السدي ق
 ٤: أن لا يبلغها أي السورة أو البراءة. اهـ. والمثبت من ظ ١١، ص، ق، مح، ح، صل، ك، الميمنية،